

القاهرة : ٢٠٢١/٤/٢٠

السادة / البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد ،

نشرف بان نرفق لسيادتكم طيه دعوة السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب السادة المساهمين الى حضور الجمعية العامه الغير عاديء الساعة الثالثة مساءً و الجمعية العامه العاديء الساعة الرابعة مساءً يوم الأثنين الموافق ٢٠٢١/٥/١٧ بقاعة الاحتفالات بنادى شركة مدينة نصر للإسكان والتعدين .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،

مدير علاقات المستثمرين

٢٠٢١  
٢٠٢١

محاسب / طلعت حسن



public2020 / بورصة / letter

E-Mail : info@elnasr civil works.com

26 Sherif St., Emmoblia-Cairo-P.O Box 987  
Tel. : 23925567 - 23938364 - 23936809  
Fax : 23925567



٢٦ ش شريف - الإيموبيليا - القاهرة ص.ب : ٩٨٧  
تليفون : ٢٣٩٢٥٦١٩ - ٢٣٩٣٨٣٦٤ - ٢٣٩٣٦٨٠٩  
فاكس : ٢٣٩٢٥٥٦٧

دعوة

حضور الجمعية العامة الغير عادية

أخطار أول لشركة النصر للأعمال المدنية

تنفيذًا لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ و لائحته التنفيذية يتشرف السيد المهندس رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب بدعوة سعادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة الغير عادية للشركة وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢١/٥/١٧ الساعة الثالثة مساءً بقاعة الاحتفالات بنادي شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير بالعنوان : شارع مصطفى النحاس - المنطقة التاسعة - مدينة نصر

للنظر في جدول الأعمال التالي:

١ - تعديل المواد أرقام (٢١ ، ٣٢ ، ٣١ ، ٢٤) من النظام الأساس للشركة .

ونوجه عناية السادة المساهمين لما يلى:

أولاً : على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة الغير عادية أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في أحد البنوك المعتمدة أو أنهم أودعوا كشف حساب للأسماء التي يحوزونها لدى إحدى شركات إدارة سجلات الأوراق المالية متضمنا تجميد رصيد الأسهم الموضح بكشف الحساب وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة غير العادية بثلاثة أيام على الأقل .  
ثانياً : يتم وقف قيد النازلات وإجراءات نقل الملكية بسجلات الشركة من تاريخ هذه الدعوة وحتى إنتهاء الجمعية العامة .  
ثالثاً : أي أسئلة تتعلق بالم الموضوعات المعروضة على الجمعية العامة للشركة يتعين تقديمها مكتوبة إلى إدارة الشركة بالعنوان : ٢٦ شارع شريف - الإيموبيليا - القاهرة . قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل وتقتصر المناقشة في الجمعية العامة حول ما ورد بجدول الأعمال فقط .

مهندس/هانى حماد

دعوة

حضور الجمعية العامة العادية

أخطار أول لشركة النصر للأعمال المدنية

تنفيذًا لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ و لائحته التنفيذية يتشرف السيد المهندس رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب بدعوة سعادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢١/٥/١٧ الساعة الرابعة مساءً بقاعة الاحتفالات بنادي شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير بالعنوان : شارع مصطفى النحاس - المنطقة التاسعة - مدينة نصر

للنظر في جدول الأعمال التالي:

١ - إعادة تشكيل مجلس الإدارة لفترة ثلاثة سنوات ( ٢٠٢٤ - ٢٠٢١ ) طبقاً لتعديلات النظام الأساسي للشركة على أن يتم فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة اعتباراً من تاريخ النشر و حتى قبل موعد انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام على الأقل .

ونوجه عناية السادة المساهمين لما يلى:

أولاً : على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة العادية أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في أحد البنوك المعتمدة أو أنهم أودعوا كشف حساب للأسماء التي يحوزونها لدى إحدى شركات إدارة سجلات الأوراق المالية متضمنا تجميد رصيد الأسهم الموضح بكشف الحساب وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام على الأقل .  
ثانياً : يتم وقف قيد النازلات وإجراءات نقل الملكية بسجلات الشركة من تاريخ هذه الدعوة وحتى إنتهاء الجمعية العامة .  
ثالثاً : أي أسئلة تتعلق بالم الموضوعات المعروضة على الجمعية العامة للشركة يتعين تقديمها مكتوبة إلى إدارة الشركة بالعنوان : ٢٦ شارع شريف - الإيموبيليا - القاهرة . قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل وتقتصر المناقشة في الجمعية العامة حول ما ورد بجدول الأعمال فقط .

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

مهندس/هانى حماد

E-Mail : info@elnasrcivilworks.com

26 Sherif St., Emmoblia-Cairo-P.O Box 987

Tel. : 23925567 - 23938364 - 23936809

Fax : 23925567



٩٨٧

٢٦ ش شريف - الإيموبيليا - القاهرة ص.ب :

٢٣٩٣٦٨٠٩ - ٢٣٩٣٨٣٦٤ - ٢٣٩٢٥٦١٩

تلفون : ٢٣٩٢٥٥٦٧

فاكس : ٢٣٩٢٥٥٦٧



القاهرة : ٢٠٢١/٤/١٩

السادة / البورصة المصرية

تحية طيبة و بعد ،

نشرف أن نرفق لسيادتكم طيه تعديل المواد ( ٣٢ ، ٣١ ، ٢٤ ، ٢١ ) من النظام الأساسي للشركة .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،

مدير علاقات المستثمرين

٢٠٢١/٤/١٩

محاسب / طلعت حسن



المادة (٢١) قبل التعديل . -

- يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة من عدد من الاعضاء لا يقل عن ثلاثة تختارهم الجمعية العامه لمدة ثلاث سنوات طبقاً لقانون ١٥٩ لسنة ٨١ ولائحته التنفيذية ويتم انتخاب اعضاء مجلس الإداره جميعاً بالإقتراع بإستخدام نظام التصويت التراكمي بحيث يمنح لكل مساهم فى رأس مال الشركة عدد من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التي يملكها للتصويت بها فى اختيار اعضاء مجلس إداره الشركة وللمساهم ان يمنح الاصوات التي يملكها لمرشح واحد او اكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالمثل النسبى فى عضوية مجلس الإداره بقدر الامكان على الا يخل ذلك بحق المساهمين فى الترشح لعضوية مجلس الإداره ومجلس ادارة الشركة مكون من ثمانية اعضاء على النحو التالي :

اولاً : اعضاء عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير . -

١) عضو عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير.

٢) عضو عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير.

٣) عضو عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير.

٤) عضو عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير .

ثانياً : اعضاء عن الشركة القابضة للتشييد والتعمير . -

٥) عضو عن الشركة القابضة للتشييد والتعمير .

٦) عضو عن الشركة القابضة للتشييد والتعمير .

ثالثاً : عضو ممثلاً لاتحاد العاملين المساهمين . -

٧) عضو عن اتحاد العاملين المساهمين .

رابعاً : عضو ممثلاً عن باقى المساهمين . -

٨) عضو عن باقى المساهمين .

- ويكون مدة المجلس ثلاث سنوات من تاريخ صدور قرار الجمعية بالموافقة على اعتماد تشكيل المجلس ويجوز لمجلس الإداره ضم عضوين على الأكثر من ذوى الخبرة كأعضاء مستقلين .

المادة (٢١) بعد التعديل . -

- يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مكون من عدد من الاعضاء لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد عن احدى عشر عضو على الأكثر بينهم سيدة على الاقل تختارهم الجمعية العامه لمدة ثلاث سنوات طبقاً لقانون ١٥٩ لسنة ٨١ ولائحته التنفيذية ويجوز بقرار من مجلس الإداره ان يكون من بين الأعضاء عضوين من ذوى الخبرة ويتم انتخاب اعضاء مجلس الإداره جميعاً بالإقتراع بإستخدام نظام التصويت التراكمي بحيث يمنح

لكل مساهم في رأس مال الشركة عدد من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التي يملکها للتصويت بها في اختيار اعضاء مجلس إدارة الشركة وللمساهم ان يمنح الاصوات التي يملکها لمرشح واحد او اكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبى في عضوية مجلس الإدارة بقدر الامكان على الا يخل ذلك بحق المساهمين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة .

- المادة (٢٤) قبل التعديل .

- يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ، ويجوز تعين نائب للرئيس يحل محله أثناء غيابه ، وفي حالة غياب الرئيس ونائبة يعين المجلس العضو الذي يقوم باعمال الرئاسة مؤقتاً .

- المادة (٢٤) بعد التعديل .

- يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً لمجلس الإدارة وكذا يعين المجلس الرئيس التنفيذي العضو المنتدب ، ويحدد المجلس اختصاصاته ومكافأته .

- المادة (٣١) قبل التعديل .

- يمثل رئيس مجلس الإدارة الشركة أمام القضاء والغير .

- المادة (٣١) بعد التعديل .

- يمثل الرئيس التنفيذي العضو المنتدب الشركة امام القضاء والغير .

- المادة (٣٢) قبل التعديل .

- يملك حق التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة المنتدبين وكل عضو اخر ينتدبه المجلس لهذا الغرض ولمجلس الإدارة الحق في أن يعين عدة مدیرین أو وكلاء مفوضیین وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعین .

- المادة (٣٢) بعد التعديل .

- يحظر الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب الرئيس التنفيذي العضو المنتدب للشركة .  
- يملك حق التوقيع عن الشركة على انفراد الرئيس التنفيذي العضو المنتدب ، وكل عضو اخر ينتدبه المجلس لهذا الغرض .

لمجلس الإدارة الحق في أن يعين عدة مدیرین أو وكلاء مفوضیین وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعین .